الباب الثانى

تدخل الدولة والبيروقراطية

الفصل السادس

المجتمع المصرى ودولة الموظفين

أثار الدكتور حازم الببلاوى فى مقال هام بجريدة الأهرام (١٩٨٦/١١/٣٠) تحت عنوان «الدولة ومجتمع الموظفين» قضية حيوية وهى الخاصة بعلاقة المجتمع بأجهزة الدولة ، والدور المطلوب من هذه الأجهزة فى حماية المجتمع وضمان حقوق أفراده ، ويعرف المقال الدولة بأنها مجموعة أجهزة السلطة والمؤسسات الادارية والسياسية والنظم القانونية التى يفرزها المجتمع . وبغض النظر عن الغرض والشكل فإن هذه المؤسسات والأجهزة يسيطر عليها مجموعة من الموظفين . وفى العصر الحديث ومع تضخم الدولة ومؤسساتها أصبح لهذه الأجهزة حياة خاصة بها ومصالح منفصلة عن مصالح المجتمع .

* نشرت فى « الأهرام الاقتصادى » فى ١٩٨٧/٢/٢ .

ويحذر الدكتور البيلاوى من الخلط بين الدولة والمجتمع ، ومن سيطرة الأجهزة البيروقراطية على حياة المواطن والمجتمع لتحقيق أغراض خاصة بها على حساب مصلحة المجتمع ككل .

ويجىء هذا التحذير فى وقته ونحن نشكو من استفحال أجهزة الدولة إلى الحد الذى تعوق فيه ليس فقط حرية الأفراد وتمنعهم من الخلق والابداع ، بل إلى الحد الذى يصبح الجهاز البيروقراطى سلطة قائمة بذاتها لا تستجيب للقيادة أو الرقابة السياسية ، ويفقده بالتالى مشروعية وجوده .

والواقع أن مصر لها وضع خاص سمح بسيطرة الأجهزة المركزية على حياة أهل هذا الوادى المنبسط . ويفسر المؤرخون ظهور أوائل صور الحكومة المركزية فى مصر بنظام الرى الذى يعتمد على النهر . ومع غياب الأمطار أصبح للدولة دوراً هاماً فى توزيع المياه بين المزارعين .

ومع انتشار الفوضى والقلاقل فى البلاد التى تعتمد على الرعى أو زراعة المطر تمتع المجتمع المصرى بحياة مرتبة وآمنة . ولعلنا نجد فى قصة سيدنا يوسف مثالا لكفاءة أجهزة الدولة فى التعامل مع تحديات طارئة مثل كارثة سنوات الجفاف . وبينما وقف الإدارى المصرى يوزع مخزون القمح ، لجأ إلى البلاد الرعاة من الشام .

ولقد شهدت البيروقراطية المصرية توسعاً هائلا فى القرن العشرين . وإلى حد كبير ارتبطت الدعوة إلى الاستقلال الوطنى بالدعوة لجهاز حكومى كفء وكبير حيث أن الاستقلال ارتبط بالمطالبة بنشر خدمات التعليم والصحة والكهرباء والنقل . بل إننا نجد وثيقة معاهدة ١٩٣٦ ، التى اعترفت لمصر بقدر كبير من الاستقلا ، تتضمن أيضاً ألتزامات إضافية على مصر فى مد الطرق والمواصلات وغيرها . وفيما بعد ساهمت التحديات الخارجية وبالذات الحروب الأربعة التى خاضتها البلاد بسبب مشكلة فلسطين ، وكذلك تحديات بناء الاقتصاد القومى ، فى زيادة مركزية القرار وسيطرة أجهزة الدولة .

ولعل سطوة الأجهزة المركزية على حياة المواطنين قد وصلت إلى ذروتها أثناء مرحلة التأميمات فى الستينات : بل إن بعض المؤرخين مثل الدكتور/ عبد العظيم

رمضان فى مقال أخير فى مجلة أكتوبر يقرر أن الهدف من السياسة الاشتراكية والتأميمات لم يكن تحقيق العدالة الاجتماعية وتقريب الفوارق بين الطبقات بقدر ما كان بغضر زيادة تحكم السُلطة فى مقدرات المجتمع .

ونتج عن كل هذه العوامل التاريخية أن تضخم الموظفين بشكل خطير . فهنك ٣,٥ مليون من موظفى الدولة ، وحوالى مليون من موظفى القطاع العام . وإذا أضفنا إلى هؤلاء رجال القوات المسلحة والشرطة نجد أن عدد موظفى الدولة يصل بسهولة إلى خمسة مليون ، أو أزيد من ٤٠٪ من مجموع القوة العاملة فى البلاد ، ومن عشرة فى المائة من مجموع السكان .

ونتج عن هذا الوضع الغريب أن أصبحت لائحة الأجور والمرتبات الحكومية أو نظم التأمين والمعاشات تهم الغالبية العظمى من المواطنين ، مثلها فى ذلك مثل غيرها من القرارات الإدارية كمواعيد فتح المحلات العامة ، وتسعيرة البطيخ ، أو تحريم استيراد الياميش .

ونعتقد أن المركزية الشديدة قد أثبتت فشلها ، فالحكومة وحدها غير قادرة على تلبية كافة احتياجات المواطنين من المهد إلى اللحد . وكذلك فإن التوسع الكبير فى الجهاز الإدارى أدى إلى ترهله وصعوبة تحريكه ، فالمشاكل تتزايد والجهاز الحكومى غير قادر على التعامل معها . وأخيراً فإن سيطرة البيروقراطية تؤدى إلى كبح القوى الانتاجية فى المجتمع ، فمعركة التصدير مثلا لن يقودها الموظفون ، وانطلاق القطاع العام يحتاج إلى عقلية تحكمها المبادرة وليس اللوائح .

أسباب تضخم جهاز الموظفين

أولا : التحيز للحل الإدارى لمشاكل المجتمع :

ساهمت عوامل كثيرة فى تضخم وقوة مجتمع الموظفين . وانعكست بعض هذه القوى فى فلسفة إدارة البلاد بشكل يعطى أولوية للحلول الإدارية وليس الاختيارية أو

التطوعية أو تلك التى تعتمد على قوى السوق . ولنأخذ قضية مثل تشجيع الصناعة مثلا ، فمن المعروف أن هناك العديد من السياسات أو العوامل التى تشجع إقامة صناعة وطنية منها توفير البنية الأساسية ، والتعليم العام والمهنى ، التخطيط السليم ، الاستقرار التشريعى ، تسهيل التمويل طويل الأجل ، الحماية الجمركية .. إلخ .

وبالمقابل نجد أن هناك تركيزاً كبيراً على سلطات التخطيط والترخيص كأداة للسياسة الصناعية فى مصر . فالقطاع العام مسئول عن الحصول على موافقة وزارة الصناعة ووزارة التخطيط على مشروعاته سواء الجديدة أو مشروعات الاحلال والتجديد . ومشروعات القطاع الخاص يجب أن تحصل على موافقة هيئة التصنيع أو هيئة الاستثمار والمناطق الحرة .

وبالرغم من أن هذه الهيئات كلها تطلب ما يسمى بدراسة لجدوى المشروع المالية والاقتصادية فإنه ليس من المعروف بالتأكيد ماهية العوامل التى تضمن نجاح المشروع أو فشله فى الحصول على ترخيص . وبالمقابل ليس معنى حصول المشروع على ترخيص أن هذا دلالة على احتياج البلاد له أو ضماناً لنجاحه .

بل إن معظم التراخيص تنص صراحة على أنها لا تعطى امتيازاً أو احتكاراً . وإذ يلزم تشجيع المنافسة لحماية المجتمع من جشع المحتكرين ، إلا أن المنافسة المفرطة قد تؤدى بالمقابل إلى التوسع بلا ضابط فى مجالات مكلفة لموارد المجتمع ، وبالذات لأن عقلية المستثمر المصرى تنحو إلى التقليد والانصياع وراء أفكار مكلفة ، وإلا كيف نفسر الطاقات الانتاجية المعطلة والخسائر فى الفنادق الكبرى ، ومصانع الأثاث النمطى وغيرها .

كذلك فإن نظم التخطيط والترخيص لم تمنع حدوث كوارث مثل عدم وجود أعلاف لمزارع الدواجن أو أزمة توفر الكهرباء فى المدن الصناعية الجديدة .

وفى اعتقادنا فإن أسباب هذه المشاكل ترجع إلى غياب ***المشاركة الشعبية*** فى إعداد الخطة وكذلك لغياب مساهمة المنتجين فى أعداد الخطط المؤثرة فى حياتهم . فالمدير الناجح فى القطاع العام له دور محدود فى وضع سياسة التوسع الصناعى فى

المجالات الصناعية المؤثرة فى سلعته أو فى قوائم السلع المستوردة . ويجب مع ذلك أن نعترف بأن الوضع اليوم أفضل بكثير منه منذ عدة سنوات فلقد أصدرت الحكومة قوائم طويلة بأنواع الصناعات التى تحصل على ترخيص خلال أيام قليلة ، كذلك فإن دور هيئة التصنيع أصبح يتجه إلى التخطيط أكثر من التدخل فى التنفيذ ، وأيضاً هناك ممثلين للقطاع الخاص فى مجلس هيئة الاستثمار .

من ناحية أخرى فإن التحيز للحلول الإدارية للتحديات التى تواجه المجتمع يصل إلى صورته المتطرفة فى قبول خلق جهاز إدارى جديد أو صدور تشريع كبديل لتنفيذ الحلول المرغوبة . فمثلا : مسألة أزمة الطاقة أو البحث عن مصادر للطاقة البديلة قد يتم « حلها » عن طريق خلق جهاز لتخطيط استخدام الطاقة . وتكتفى الدولة بهذا الحل بينما تتعثر مشروعات الطاقة البديلة فى أجهزة إدارية أخرى ، وتنجح دولا أقل منا ثراءاً فى استخدام بدائل رخيصة من الطاقة الشمسية أو تستخدم فضلات المنازل فى توليد غاز للطهى . كذلك قد تنشىء الدولة جهازاً لحماية البيئة من التلوث بينما نرى أن الجهاز الحكومى يساهم فى كافة صور تلوث البيئة . فمصانع القطاع العام تنفث الغبار والأدخنة فى الجو وتفرغ نفاياتها فى مياه النيل ، والمبانى العامة تشغل المناطق المزدحمة وتضيف إلى قبح التخطيط العمرانى ، والسيارات الميرى تمرح فى الشوارع وتشغل أماكن الانتظار .

ثانيا : سياسة القوى العاملة :

اتبعت الحكومة لفترة تقرب من ربع قرن سياسة من شأنها توفير العمالة لكل الخريجين . ولقد ساهمت هذه السياسة فى تحقيق قدر كبير من العدالة والاستقرار الاجتماعى . بل أن بدايتها أرتبط بنقص الخريجين فى مجالات معينة مما ألزم « تكليفهم » كما كان الحال مع الأطباء والمهندسين .

ومع أزدياد أعداد الخريجين أصبح تحقيق هذه السياسة يتم على حساب الانتاجية المتوسطة للفرد أو على حساب الانتاجية الكلية للجهاز الانتاجى . وقد تناول

الدكتور/ ابراهيم حلمى عبد الرحمن هذه القضية فى محاضرة ممتازة أمام المؤتمر السنوى لخريجى معهد الإدارة العليا فى الأسكندرية فى أوائل أكتوبر الماضى . حيث بين أن هذه السياسة قد تؤتى بعكس غرضها ، فبدلا من أن تساهم فى الاستقرار والأمن الاجتماعى ، نجد أن خفض الانتاج والانتاجية الذى يسببه تكدس الموظفين وترهل الجهاز الإدارى يهزم هدف الدولة فى توفير مستوى معيشة ملائم للمواطنين ، إلى الحد الذى يصبح فيه التوسع فى الجهاز الإدارى خطراً على الدولة ونظامها .

ثالثا : الجهاز الإدارى يخلق الطلب على خدماته :

لعل من أهم أسباب التضخم الكبير فى الجهاز الإدارى هو أن مجتمع الموظفين قادر على أن يبرر وجوده ويضمن استمراره بزيادة الطلب على خدماته ويتم له هذا عن طريق تعقيد الاجراءات الترخيصية وإصدار اللوائح والتشريعات التى تقوى من دوره .

فمن المعروف أن معظم القوانين التى تصدرها المجالس التشريعية فى العالم أجمع يتم أعدادها وتقديمها من جانب الحكومة أو الجهاز الإدارى . وعليه فليس من المستغرب أن تستخدم القوانين كوسيلة لترسيخ أهمية ، ودور ، وبقاء الجهاز الإدارى على النحو الذى وضحناه . وإلى جانب الحل الإدارى لكثير من مشكلات المجتمع ، فإن القوانين قد تعطى سلطة تقديرية كبيرة لرجال الإدارة . وقد يكون هذا بغرض إضافة بعض المرونة إلى التشريع . ومع ذلك فكثيراً ما ينقلب هذا المقصد الحميد إلى نقيضه بسبب ما تعطيه المرونة من سلطة تقديرية مجحفة للجهاز الإدارى .

فمثلا أعطيت لوزير الاقتصاد صلاحية التصالح فى قضايا تهريب النقد الأجنبى وفوضت هذه السلطات لبعض الوقت ، وبدون تحديد معايير مقيدة ، لمسئولين آخرين فى وزارة الاقتصاد . ونتج عن ذلك الكثير من الفساد والتلاعب ، وضاعت العدالة فتم التصالح فى قضايا دون أخرى مع تساوى الظروف .

ولقد أظهرت وسائل الأعلام بنجاح كيف أن الجهاز الإدارى المسيطر قد ينقل عبء تنفيذ القانون من على كاهله إلى القطاع الإنتاجى . فمثلا حدد القانون ضريبة

على الاستهلاك بالنسبة للسلع المعمرة . ولكى يطمئن الجهاز الضريبى على تحصيل الضرائب ، وضع نظاماً يفرض على المصانع توريد هذه الضريبة والأزيد من هذا فرض على المصانع أن يتم الانتاج تحت إشراف مندوب ضريبى مقيم ، إذا جاء بدأ الانتاج ، وإذا غاب توقف الانتاج . هذا مع أن الضريبة يجب أن تحصل من المستهلك أو منافذ التوزيع وليس من المنتج .

وبالرغم من مقاومة الجهاز الإدارى للتقليل من سلطته فقد نجحت الحكومة فى إصدار عدد من التعديلات الهامة التى تقلل عشوائية وتحكم الموظف العام ، ومن ذلك الغاء لجان الترشيد واستبدالها بقوائم واضحة للممنوع والمسموح باستيراده ، وتوحيد المعاملة الجمركية بين الجهات المستوردة المختلفة .

ومازال هناك الكثير الذى تعد به وزارة التنمية الإدارية ، ومن ذلك تحسين خدمات الجهات المتعاملة مع الجمهور مثل التأمينات ، وتراخيص المرور ، والشهر العقارى .

رابعا : غياب التوجه السياسى للجهاز الإدارى :

نتج عن سنوات طويلة من غياب الديمقراطية وسطوة التحكم المركزى ، أن أنفصل الجهاز الإدارى عن أهداف وطموحات الشعب . وكذلك تضاءلت استجابته للرأى العام أن لم نقل للسلطة التشريعية . وأصبح المعيار الأوحد لنجاح الموظف أو جهاز الموظفين هو رضاء من يعتلى قمة السلم الإدارى بغض النظر عن مستوى الخدمة المقدم للمواطنين .

وتتغير هذه الأوضاع إلى الأحسن بعودة الحياة النيابية السليمة للبلاد . ولقد أظهرت حكومة الدكتور/ على لطفى استجابة كبيرة لاهتمامات الرأى العام وما تنشره الصحف حولها . كذلك فإن الحكومة تقدم بيانات تفصيلية لمجلس الشعب استجابة للأسئلة وطلبات الإحاطة المقدمة من الأعضاء . ولايجب أن ننسى أن أفضل طرق رقابة المجلس النيابى تكون عن طريق الموافقة على البنود التفصيلية لميزانية الحكومة . ولعل استجابة الجهاز الإدارى تتحسن مع عودة المنصب الوزارى إلى دورة التقليدى كمنصب

سياسى يشغله من يتدرج فى المهام الحزبية المختلفة ويكتسب من ذلك صلة مباشرة بسياسات وأوليات الحزب وبرنامجه ، وكذلك يكتسب معرفة حقيقة بمشاكل واهتمامات الجماهير . كذلك فإن استقرار التشكيل الوزارى يضمن أن يفرض الوزير برنامجه على جهاز الموظفين .

كيف نواجه تضخم الجهاز الإدارى

لعل بداية سياسة الانفتاح هى أول تأكيد لرغبة الحكومة فى أن تنفض يدها من مجالات كثيرة لم ينجح فيها جهاز الموظفين . ولقد اتخذت الحكومة فى السنوات الأخيرة المزيد من الخطوات فى سبيل تخفيف عبء الجهاز الإدارى على العملية الإنتاجية وذلك بتحوير دورة من التدخل إلى التوجيه ، ومن التنفيذ المباشر إلى التخطيط ، مع توسيع رقعة عمل قطاع الأعمال والمبادرات غير الحكومية . ومن ذلك تشجيع عمل الأسر المنتجة ، وجمعيات تنمية البيئة والمجتمع ، والسماح بالمدارس والمستشفيات الخاصة ، وتوسيع دور القطاع الخاص فى استيراد وتوزيع المواد الغذائية ومستلزمات الانتاج (بدلا من وزارة التموين) أو فى تقديم الخدمات العامة (الجراجات ، والبريد العاجل) ، كذلك حاولت الحكومة تخفيض جهاز الموظفين عن طريق تشجيع التقاعد المبكر والاعارات وأجازات الولادة والحضانة .

ومع تعدد مجهودات الحكومة فى تطوير دور الجهاز الحكومى إلا أن هذه السياسة لم يتم بلورتها بعد . كذلك بالرغم من تضخم الجهاز الإدارى فإن هناك خدمات حكومية أساسية تعانى من نقص العاملين ومنها التعليم العام والجهاز الضريبى والعمالة المساعدة فى المستشفيات . وعليه فالمطلوب مجهود كبير لإعادة توزيع الموظفين مع إعادة تدريبهم بشكل يرفع كفاءة وانتاجية الجهاز الحكومى . ومع كثرة ما كتب حول الإصلاح الإدارى وعن توفير فرص العمل للخريجين سنتقدم فيما يلى بمقترحين فقط أحدهما يهدف إلى زيادة العمالة الإنتاجية خارج القطاع الحكومى كبديل لسياسة تشغيل العاملين والآخر يهدف إلى زيادة السلطة الرقابية للأجهزة التشريعية والشعبية على الأجهزة الإدارية .

أولا : ربط حوافز الاستثمار بالمساهمة فى خلق فرص العمل :

نقترح أن تشجع الحكومة القطاع الخاص على زيادة العمالة المنتجة وذلك برط حوافز الاستثمار المتعددة ، من إعفاء ضريبى وحماية جمركية ... ، بمساهمة المشروعات المستفيدة فى خلق فرص العمل . ذلك أن كل المشروعات المنشأة تحت قانون الاستثمار أو القانون ١٩٨١/١٥٩ تتمتع بنفس الاعفاء الضريبى . كذلك تتمتع المصانع المنشأة فى المدن الجديدة بفترة إعفاء ضريبى إضافية . ومع أن القانون يسمح بمد فترة الإعفاء الضريبى بالنسبة للمشروعات ذات المساهمة الخاصة ، إلا أن هذا الاستثناء لا يتبع إلا فى حالات نادرة ولأسباب غير متعلقة بحجم العمالة التى يحققها المشروع بالذات .

ومن المؤسف أن نرى أنه فى غياب تشريعات خاصة تشجع استخدام العمال ، بل وبسبب قيود قانون العمل وقلة مراكز التدريب ، أقبل الكثير من رجال الصناعة على استخدام تكنولوجيا متطورة توفر اليد العاملة ، وانعكس هذا فى انخفاض مساهمة المشروعات الجديدة فى حل أزمة بطالة الخريجين .

ولقد سبقتنا معظم الدول المتقدمة فى سن التشريعات التى تشجع الصناعة على خلق فرص العمل ويتم هذا عن طريق أما إعطاء تخفيض ضريبى خاص مقابل كل فرصة عمل جديدة ، أو عن طريق دفع إعانات مباشرة تعوض صاحب العمل عن تكاليف تدريب العمالة اللازمة له . ومن الهام أن نؤكد أننا لا نطالب بحوافز ضريبية إضافية لقطاع الأعمال ، حيث أن الحوافز الإجمالية القائمة كافية ، ولكن فقط نقترح إعادة توزيع هذه الحوافز بشكل يعطى وزناً أكبر لمجهودات تشغيل اليد العاملة فى القطاعات الإنتاجية .

كذلك فإن هذا الاقتراح ينطبق على كل قطاع الأعمال الخاص والعام . ذلك أن مصانع القطاع العام تحملت لفترة طويلة أجور عمال اضطرت إلى استيعابهم دون حاجة حقيقة لهم . وأعتقد أن مثل هذا الاقتراح قد يحقق وفراً فى ميزانية الدولة بالرغم من بقاء الحوافز الضريبية على ما هى عليه . ذلك أن كل عامل منتج يمتصه القطاع الانتاجى يقلل من ناحية أخرى الأجور المدفوعة له فى وظيفة غير منتجة فى الحكومة .

وكبديل للاقتراح السابق فإن تشجيع الشباب على القيام بمشروعات انتاجية سواء فى القطاعات التقليدية أو فى استصلاح الأراضى يحقق نفس النتيجة . ونحتاج فى هذه الحالة إلى تطوير نظم الائتمان والانتاج التعاونى الذى يضمن لهم النجاح فى هذه المجهودات .

ثانيا : قوانين الشمس المشرقة :

ابتكرت عدد من الدول المتقدمة التى تعانى مثلنا من تضخم الميزانية وعجزها وكذلك من تضخم الجهاز الإدارى مجموعة من الاجراءات الكفيلة بكبح جماح البيروقراطية المتنامية . وأخذت هذه القوانين اسم قوانين الشمس المشرقة حيث أنها ترغم أباطرة الجهاز الإدارى على الخروج من الدهاليز المظلمة أو من الدروع الواقية ، لأنها تعرض نظم وطرق عمل وأهداف وانجازات هذه الأجهزة لفحص الرأى العام والمجالس التشريعية . وهناك عدة صور لذلك :

(أ) وأكثر هذه السبل جدة هو عدم التصريح بإقامة إدارة أو جهاز حكومى جديد بشكل مطلق وإنما يقيد التصريح بفترة زمنية معنية . فمثلا عند إنشاء جهاز جديد لحماية البيئة أو لتشجيع الصادرات يتحدد له فترة أولية قدرها خمسة سنوات ، وقبل نهاية هذه الفترة يتقدم الجهاز بتقرير واف للمجلس التشريعى عن إنجازاته خلال هذه الفترة ، وعلى أساس هذا التقرير يتحدد عما إذا كان الجهاز المذكور يستحق البقاء أو يستمر لفترة تجريبية أخرى أو يلغى كلية .

ويلاحظ الباحثون ومنهم الدكتور على السلمى أن هناك هيئات عامة كاملة تستمر فى البقاء بعد انتفاء الغرض منها كلية ومنها مثلا هيئة الإصلاح الزراعى .

(ب) كذلك ابتكرت عدد من الدول المؤمنة بحرية الفرد قوانين جديدة تسمح بحرية الاطلاع على وثائق الجهاز الإدارى أو على الملف التى قد يحتفظ به أحد

الأجهزة الإدارية عن المواطن ذاته . فبالرغم من أن الأجهزة الحكومية ترغب في أن تحيط أعمالها بسياج عالٍ من السرية إلا أن المواطن الحر في بلد ديمقراطي له حقوق في الاطلاع على أعمال هذه الأجهزة التي تعمل في الأصل بالوكالة عنه . والمواطن ليس مطالباً أن يبرر طلبه بعلاقته المباشرة بالأمور التي يستفهم عنها . فقد يطالب مواطن بالاطلاع على مبررات قيام وزارة معينة باسناد مناقصة إلى جهة دون أخرى أو قد يطالب بالتعرف على تطور الانتاج في مصنع حكومي معين .. إلخ ، ومن الواضح أننا بعيدين جداً عن هذا الوضع المثالي . فمازال الباحثون المصريون يعانون الأمرين في الحصول على بيانات بسيطة متاحة للمواطن العادي في الدول الأخرى ، ومن ذلك بيانات حديثة عن الواردات والصادرات أو عن تطور الانتاج القومي أو عن حجم العمالة في قطاع معين . وللأسف فإن نفس هذه البيانات التي يحرم منها الباحث المصري متاحة للكثير من الهيئات الدولية وبالتالي الباحثين الأجانب . ويبدو أن الأمور تدهورت في هذه الجبهة حيث أن مصر كانت من أوائل دول المنطقة التي تعد وتنشر احصاءات جيدة عن تطور النشاط الاقتصادي والاجتماعي ولكن مع مرور الوقت كسبت البيروقراطية الجولة في الاستحواذ على هذه البيانات . ويتسائل المرء لماذا نجمع هذه البيانات إذاً ، إن لم تكن متاحة لعلماء الاجتماع والاقتصاد المصريين ! .

(جـ) وأخيراً فإن الرقابة التقليدية من خلال التنظيمات السياسية والمجالس التشريعية هي أكفأ الوسائل للرقابة على الجهاز الإداري وضمان التزامه بأولويات وأهداف المجتمع وليس بأهدافه الخاصة . ومن حسن حظ المواطن المصري اليوم أنه يعيش فترة تنفتح فيها الظاهرة الديمقراطية ويتم تعميق تجربتها الرائدة في كل مكان .

وفي النهاية فإن تحقيق كفاءة ومرونة الجهاز الإداري هي ضمان لتحقيق التنمية والرفاهية للجميع ، مواطنين وموظفين .

الفصل السابع

البيروقراطية وإهدار العدالة الإقتصادية

ينص الدستور على تساوى المواطنين فى الحقوق والواجبات . وعملت حكومات الثورة المتتالية على تنويب الفوارق بين الطبقات وألغت الكثير من صور التمييز بين المواطنينى على أساس الملكية أو الألقاب ، وأكدت تكافؤ الفرص فى العمل والانتاج .

مع ذلك وفى السنوات الأخيرة أصدرت وزارة الاقتصاد قرارات متتالية تفرق فى المعاملة بين المصريين حسب أسس جديدة وعفوية . كذلك لوحظ فى أحيان كثيرة أن نفس القرار الاقتصادى قد يطبق بصورة مختلفة على حالات متماثلة .

* نشرت فى « الأهرام الاقتصادى » فى ١٩٨٦/٨/٥ .

وبالإضافة إلى ما يعنيه هذا من تفرقة ظالمة بين المواطنين فإن صدور هذه القرارات يعطى بيرواقراطية وزارة الاقتصاد ورجال الجمارك سطوة كبيرة على حياة المواطنين . ويهدد فى النهاية بانتشار الفساد فى الأداء الحكومى .

ومن الغريب أن هذه القرارات مازالت تصدر بالرغم من أن وزير الاقتصاد الحالى مشهور عنه فكرة المتحرر وإيمانه بالاعتماد على قوى السوق والعمل من خلال جهاز الأسعار (الضرائب والرسوم) بدلا من القرارات الإدارية .

ويلزم الأمر وقفة حاسمة تكبح البيروقراطية الحكومية التى وإن عجزت عن مواجهة القضايا الكبرى من تضخم وعجز فى الموارد الخارجية ، ومن انهيار فى سعر الصرف ، وجدت مجالا سهلا فى تنغيص حياة المواطن العادى فى الداخل والخارج عن طريق قرارات هما يونيه تحد من حريته فى زمن ننادى فيه بتخفيف العبء عن المواطن ، وتشجيعه على العمل والانتاج .

سنعرض فى هذه المقالة لثلاثة أمثلة تتعلق بقواعد التصالح فى قضايا النقد ، وهى اجراءات تم الغاؤها بحمد الله فى ظل الوزير الحالى ، وأجراءات استيراد السيارات ، وأخيراً اجراءات حديثة خاصة بحق المصريين المقيمين فى الخارج فى استيراد اثاث منازلهم عند العودة . وقد أظهرت هذه القرارات أما تمييزاً إدارياً معيباً فى معاملة المصريين أو فساداً فى التطبيق .

أولا : قواعد التصالح فى قضايا النقد الأجنبى :

تمتع وزير الاقتصاد لسنوات عدة بسلطة إلغاء تجريم تهريب الجنيه المصرى أو العملات الأجنبية ، وإعادة الأموال المضبوطة فى قضايا التهريب إلى أصحابها .

ولقد فوض وزير الاقتصاد السابق هذه السلطة لمرؤسيه ونتج عن ذلك اعطاء حق رد ملايين الجنيهات أو العملات الحرة لموظفين محدودى الدخل كبيرى الطموح . ولم توضح القواعد المتبعة فى وزارة الاقتصاد أساس التصالح ، ونتج عن ذلك أن بعض

المتهمين بتهريب عملات أجنبية أو جنيهات مصرية إلى الخارج لم يستردوا الأموال المصادرة ، بينما أستطاع بعض العارفين بالأمور أن يستعيدوا أموالهم .

وفى ظل هذا الغموض وعدم المساواة فى تطبيق القانون انتشر الفساد ، والرشوة ، وإهدار المال العام .

ثانيا : قواعد استيراد سيارات الركوب :

أصدر وزير الاقتصاد السابق قواعد خاصة باستيراد سيارات الركوب . وأعلن أن الغرض من هذه القواعد هو المساهمة فى حل أزمة المرور ، إلى جانب المحافظة على موارد البلاد من العملة الصعبة . وحرمت هذه القواعد المصرى المقيم بالبلاد من حق استيراد سيارة خاصة . بينما أعطت هذا الحق للمصرى المقيم فى الخارج لمدة سنة على الأقل ، ولمرة واحد كل أربعة سنوات وبقيود وشروط أخرى . وفى ذات الوقت زادت الجمارك على السيارات وزادت أيضاً رسوم التراخيص .

ونحن نؤيد استخدام جهاز الأسعار كوسيلة لحل المشاكل الاقتصادية . ونؤيد رفع الجمارك على السيارات بغرض خفض الطلب عليها وعلى العملات الأجنبية . مع ذلك فنحن نعتقد أن التفرقة بين المواطنين فى حقوق استيراد السيارات الخاصة على أساس محل الإقامة هى تفرقة مبتدعة وغير دستورية . ومثل هذا القرار فى الحقيقة يعيد توزيع المنافع الاقتصادية والثروة لمصلحة فئات دون أخرى . وهو فى ذلك يشبه ضرائب الدخل والضرائب على الملكية ويلزم لصدوره قانون من مجلس الشعب وليس قراراً إدارياً . ولا يخفى على أحد أن هناك فئات اقتصادية كبيرة استفادت من هذا القرار ، ومنها تجار السيارات الذين امتلكوا مخزوناً كبيراً قبل صدور القرار المذكور فى أواخر ١٩٨٤ . كذلك يستفيد تجار قطع الغيار ومحلات إصلاح السيارات الذين زاد الطلب عليهم فى غياب عدد كاف من السيارات الجديدة عن السوق ، كذلك فإن المصرى المقيم فى الخارج حصل على دعم اقتصادى كبير سواء كانت عودته للبلاد نهائية أم مؤقتة وتقدر المنفعة المالية التى يحصل عليها إذا تنازل عن حق استيراد السيارة للغير

بخمسة الاف جنيه على الأقل . وأضافت القرارات المذكورة تفرقة اقتصادية ظالمة إذ سمحت للقادرين من غير المقيمين فى الخارج لمدة سنة باستيراد سيارة مقابل دفع ضعف قيمة الجمارك . ولم نلاحظ اختفاء السيارات الفارهة من الأسواق بينما يعانى متوسطو الدخل من أزمة المواصلات .

ونحن لا ندرى إذا كان القرار المذكور قد ساهم فى خفض الطلب على العملات الأجنبية . فطلب البلاد على قطع الغيار قد زاد . وقد يكون من الأفضل استيراد سيارات جديدة (أو زيادة انتاجها محلياً) بدلا من محاولة إطالة عمر أسطول قديم . من ناحية أخرى ، ليس من الضرورى أن ما تم توفيره من عملات أجنبية نتيجة تقييد استيراد السيارات قد ذهب لمجمع البنوك التجارية ليستخدم فى أغراض الاستيراد الأساسية ، والاحتمال الأكبر أن يتم الاحتفاظ بهذه الأرصدة فى الخارج أو تصرف فى أغراض السياحة أو الاستيراد الترفى . كذلك فإن أسطول السيارات المتهالك له عيوب كثيرة . فإلى جانب السموم التى تنفثها هذه السيارات وتضر بالصحة العامة ، فإن السيارات القديمة دائمة الأعطال تضيع الكثير من ساعات العمل لمالكيها وتسبب توقف المرور وزيادة استخدام الوقود .

كذلك من الواضح أن الدولة قد فقدت أموالا طائلة فى صورة جمارك على السيارات المستوردة وكان من الممكن استخدام هذه الحصيلة فى تدبير عملات أجنبية لصالح الحكومة عن طريق حفز حاملى العملات الأجنبية على التنازل عنها بتحريك سعر العملة فى سوق الصرف .

وهكذا يظهر أنه إلى جانب احتمال اخفاق القرار المذكور فى تحقيق هدف توفير العملة الأجنبية ، فإنه قد خلق تفرقة عشوائية بين المصريين على أساس محل الإقامة ، إلى جانب أنه خلق قيوداً إدارية جديدة فى صورة لزوم إثبات الإقامة وملكية السيارة بالخارج وعدم التصرف فيها بالبيع ، وهى أعباء تثقل المواطن والجهاز الإدارى على السواء .

ثالثا : قرار تنظيم استيراد أثاث المنزل عند العودة :

صدر مؤخراً قرار إدارى غريب يمنع المصرى العائد من استيراد أثاث المنازل إلا بشروط معينة . وهنا ننقل من جريدة الأهرام فى ٨٦/٦/٣٠ الصفحة التاسعة « يفرج عن الأثاث والأدوات المنزلية فى ضوء أحكام المادة ٣٣ من القرار الوزارى رقم ١٠٣٦ لسنة ١٩٧٨ بالشروط التالية :

(١) للمصريين العاملين بالخارج والمبعوثين وأعضاء السلكين الدبلوماسى والتجارى العائدين عودة نهائية فقط وبصحبتهم .

(٢) إلا تقل مدة الإقامة بالخارج عن عامين .

(٣) تقديم فواتير شراء . وكشف بالوارد معتمد من السفارة المصرية أو القنصلية المصرية بالخارج .

(٤) أن يكون الأثاث مصدراً من نفس البلد الذى يعمل به العامل أو المبعوث .

(٥) إلا يكون الأثاث جديداً بل يكون مستعملا الاستعمال العادى .

(٦) لرجال الأعمال كثيرى السفر إلى الخارج بشرط أن يكون حجم رؤوس أموالهم مناسباً ، من مسددى ضرائب لا تقل عن ١٠٠ ألف جنيه فى العام » .

وواضح تزمت هذه الشروط وعدم مراعاتها لواقع الحياة والسفر والتنقل فى أواخر القرن العشرين . فالمصرى الحريص لابد أن يخطط لعودته لمدة سنتين على الأقل ، وأن يحتفظ بفواتير الشراء . وأن يعرضها على القنصلية المصرية القريبة له ، وبالطبع سوف يستلزم هذا المزيد من الزيارات إلى القنصلية وضياع وقت ودفع رسوم . وقد يحدث مثلا أن لا تقتنع القنصلية بالفواتير فقد يشترى المصرى المسكين أثاثاً مستعملا ولا تقتنع القنصلية بالأسعار المثبتة فى الفاتورة . ومن ناحية أخرى لماذا تتدخل وزارة الاقتصاد فى مصدر الأثاث ، أليس من الممكن أن يكون شراء الأثاث للعودة أرخص من دولة مخالفة للدولة التى يعمل بها المصرى أو يعيش فيها المبعوث أو أن يكون تصدير الأثاث منها باهظ التكاليف بينما يكون الشراء والتصدير أرخص من دولة أخرى فى الطريق .

كذلك تنص هذه الشروط على أن يكون الأثاث جديداً . ماذا يحدث إذا فسدت الثلاجة مثلا عشية السفر ، هل يستطيع المصرى العائد أن يشترى ثلاجة جديدة بدلا منها . أم أن عليه أن يخفى معالمها الجديدة عن طريق إضفاء خدش أو أكثر أو أن يهيل عليها التراب أو أن يضيف طبقة من الدهن القذر . وبعد كل هذا قد يطلب منه موظف الجمارك إعادة تصدير الأثاث لأنه جديد إلا إذا قبل رحمة وزارة الاقتصاد وسدد غرامة إضافية قدرها ١٠٠٪ من الجمارك الأصلية .

وهكذا نضع كل أنواع العراقيل أمام المصرى العائد ، أليس يكفيه هموم العودة وهو يبحث عن السكن الملائم أو مدارس الأولاد أو عن عمل جديد .

ولماذا نرغم المصرى أن يتخلص من أثاث منزله قبل العودة بأبخس الأثمان بدلا من أن يعود به إلى الوطن – ويضيفه إلى أصول المجتمع .

وهل نسينا أن صناعة الأثاث والأدوات الكهربائية إلى جانب أسعارها الملتهبة قد لا تكفى الطلب المحلى . أو ليس كافياً أن نفرض ضريبة جمركية مناسبة للصناعات التى تستحق الحماية . وإلى متى ننظر إلى المصرى العائد كالبقرة الحلوب . ونفرض عليه أن يدفع إلى جانب تكلفة شراء عفش بيته ونقله ضرائب باهظة وأعباء هائلة . وهل جرب واضعو هذه القرارات ما يعانية المصرى فى الجمارك من إهمال وتكسير للأثاث وإتاوات غير رسمية من كل نوع .

وهل غاب عن وزير الاقتصاد أن هذه القرارات المقيدة قد تحرم البلاد من عودة الكثيرين من المصريين المتعلمين الذى استقرت بهم الأحوال فى بلاد المهجر ومع ذلك تراودهم أحلام العودة للمساهمة فى بناء بلدهم والتمتع بمزايا المواطنة وهكذا وبحجة محاولة مساعدة صناعة الأثاث المحلية نضيع جزءاً هاماً من رأس المال القومى المادى والبشرى.

أخيراً يتضمن القرار المذكور نوعاً جديداً من التمييز بين المواطنون بما ينص عليه من السماح لرجال الأعمال كثيرى السفر أن يستوردوا أثاثاً لمنازلهم بشرط وأن يكون حجم رؤوس أموالهم مناسباً ، وأن يكون رجل الأعمال مسدداً لضرائب لا تقل عن

مائة ألف جنيه سنوياً . ولا يخفى على القارىء ما تتضمنه هذه الفقرة من تحيز لصالح الرأسماليين كثيرى السفر .. فالمصرى الذى يعيش فى الخارج لفترة تقل عن سنتين ليس له الحق فى استيراد أثاث أو أدوات كهربائية بينما الرأسمالى القادر له الحق فى ذلك . ومن له الحق فى أن يقرر أن المدرس أو المبعوث العائد من الخارج أقل استحقاقاً للرعاية من الرأسمالى القادر . نعم من المفيد أن نشجع الرأسمالى الذى يدفع ضرائب كبيرة ، مع ذلك لا يجب أن يكون هذا التشجيع باعطائه حقوقاً اقتصادية أكبر من غيره من المواطنين . وأخيراً من قال أن الرأسمالى المصرى يرغب فى الاستيراد إذا كان هو نفسه يسعى لنهضة الصناعة المحلية التى هى منبع ثروته .

خاتمة :

القرارات المذكورة فى هذه الدراسة يشوبها التفرقة بين مواطنى الدولة على أسس تقديرية تعظم سلطة الجهاز الإدارى وتزيد من تعقيد حياة المواطنين وهى بالإضافة إلى عدم عدالتها تفتح الباب لامكانيات الفساد وهى أيضاً تهزم غرض سياسة الحكومة فى التخفيف من أعباء المواطنين فى تعاملهم مع الجهاز الحكومى . وهنا يلزم السؤال هل فشلت الضرائب الجمركية فى تنظيم الاستيراد وهل تم مراجعة هذه القرارات من حيث أثرها على الجهاز الإدارى ، وهل تمت مراجعتها مع وزارة الهجرة والعاملين فى الخارج . ونحن نعلم أن هناك عشرات الالاف يستعدون للعودة من دول الخليج ولنا أن نتساءل أخيراً ونحن فى عصر تتفوق فيه الأمم حسب قدرتها على اجتذاب العقول والخبرات ، إلى متى نضع العراقيل أمام العاملين فى الخارج الراغبين فى العودة وإلى متى نبخل على أنفسنا خبرة أولادنا فى الخارج وراحتهم ؟

الفصل الثامن

قضية الرشوة الكبرى : الجريمة والعقاب والوقاية !

امتزت دوائر الصناعة المصرية فى فبراير ١٩٨٦ بإعلان تفاصيل أحد كبرى قضايا الرشوة فى مصر المعاصرة . وأتهم فى القضية ١٦ شخصية عامة منهم عدد كبير من قيادات وزارة الصناعة والهيئات الملحقة بها .

ودار الاتهام حول محاولة أحد الشركات الألمانية الفوز بمناقصة توريد مصنع قوص لإنتاج لب الورق . وقيل إن مبلغ الرشوة المقدمة زاد على خمسة ملايين دولار ، وإن الشركات المتنافسة استخدمت أساليب مستحدثة فى الرشوة مثل استخدام وعود بعقود عمل ، وعقود استشارية تصبح صالحة للنفاذ فقط عند رسو المناقصة ... إلخ .

* نشرت فى « الأهرام الاقتصادى » فى ١٩٨٧/٧/٢ .

ولقد تابع المهتمون منا بأمور الصناعة المصرية إحداث هذه القضية الكبرى ، وزاد من « إثارتها » مطالبة النيابة بالتحفظ على عدد من المتهمين الأساسين فى القضية لمدد طويلة امتدت بالنسبة لبعضهم لطول فترة نظر القضية . وللأسف فقد توفى أثناء نظرها اثنان من كبار موظفى هيئة التصنيع ، وسقط الاتهام الموجه لهما دون أن يتحدد برائتهما أو الإدانة .

ولقد جاءت حيثيات الحكم فى هذه القضية الهامة التى صدرت فى ١٩٨٧/٨/١٢ بالجديد فى كيفية تناول موضوع الاتهام المعقد ، والوسائل المبتكرة فى تجميع الأدلة ، وكذلك ساعد الحكم فى توضيح أركان تهمة الإضرار بالمال العام ، وكان حاسماً فى عقابة للاتفاق الجنائى لتقديم رشوة ، وفى توجيه نظر الجهات الإدارية فى شأن بعض صور القصور الإدارى التى شابت عمليات وزارة الصناعة . ولقد حكمت المحكمة بإدانة خمسة من المتهمين وبراءة وانقضاء الاتهام بالنسبة للآخرين .

وسنتناول فيما يلى بعض القضايا الهامة التى تناولها الحكم ، كذلك نقترح بعض الإصلاحات التى يمكن أن تقينا من بعض عيوب النظام الحالى للمناقصات العامة والتى يمكن أيضاً أن تساعد فى مكافحة صور عديدة من الجريمة الاقتصادية .

المناقصات العامة ولعبة الشركات الكبرى :

لعل من أهم جوانب قضية الصناعة أنها سلطت الأضواء على أساليب الشركات الكبرى الموردة للالات والمعدات والخبرة الفنية تجاه مناقصات هيئات العالم الثالث . ففى هذه الحالة استقطبت المناقصة أربعة من مجموعات الشركات الكبرى . وكان الصيد ثميناً . فالمشروع يعتبر من أكبر مشروعات صناعة الورق التى أقترحت لمصر . ووصلت تقديرات التكلفة إلى ما يزيد على ٤٠٠ مليون دولار .

وكان على المورد أن يدبر أيضاً التمويل المطلوب للمشروع . وكان معنى ذلك أن يحصل المشروع أيضاً على معونة رسمية من دولة الشركات المتقدمة . ولعل شروط التمويل كانت العامل الأساسى فى خروج الشركات الكندية والنمساوية من المنافسة .

وبقت الشركة الألمانية والشركة اليابانية . وكانت أسعارهما أيضاً أقل ، أزيد قليلا من ٢٠٠ مليون دولار .

وقد أرتبط التمويل الرسمى لهذه العروض بتدخل واضح من السفارات فى تبيان مزايا هذا العرض أو ذلك . وقد انتهى منذ سنوات عصر الدبلوماسية السياسية وحل محلها الدبلوماسية الاقتصادية التى تسعى لتعظيم النفع والمصالح .

وبالرغم من أن قرار الاتهام الأصلى يعرض فقط لأساليب الشركة الألمانية فى محاولة التأثير على مجريات المناقصة وعلى قرار المشاركين فيها ، إلا أن مجريات القضية وحيثيات الحكم كشفت عن لجوء كلا من الشركة الألمانية واليابانية لأساليب غير مشروعة فى محاولة الفوز بالعقد .

أعطت جلسات المحاكمة صوراً فريدة لأساليب هذه الشركات ، حيث أدار كل جانب عملياته كمعركة حربية ، وسلك فى سبيل ذلك كل السبل فإلى جانب محاولة التأثير على كل من هو قريب من القرار النهائى ، جندت الشركات وسطاء لها عند كل مسئول ، وكذلك استقطبت جواسيس من داخل هيئة التصنيع ينقلون لها ليس فقط ما يحدث داخل جلسات البت ، ولكن أيضاً اتجاهات وآراء وتحركات أصحاب القرار .

وهذا ليس غريباً فى أيامنا هذه ، والاقتصاد هو عماد حياة الدول جميعها وتأخذ الدول الصناعية المتقدمة مسائل سيطرتها التكنولوجية بنفس العصبية التى تأخذ بها موضوع الايدولوجية ، وبنفس الطريقة التى نأخذ بها نحن مسائل العبادات .

وفى هذه المعركة تجند كل الأسلحة .

تهمة الإضرار بالمال العام :

بالرغم من صعوبة تحديد وقوع الإضرار بالمال العام من عدمه فى مثل هذه القضية المعقدة . فقد تناول القضاء هذا الموضوع بدقة كبيرة ، وقررت المحكمة إنه لم يثبت حدوث ذلك حيث أن العرض الألمانى لم يكن أقل جودة أو أعلى سعراً من العرض اليابانى .

ولا ينفى سقوط تهمة الإضرار بالمال العام حدوث خسارة . حيث تسببت اجراءات المناقصات التى كانت تتبعها هيئة التصنيع فى تباطؤ البت فى هذه المناقصة الهامة وحدوث كل هذا التشويش على الصناعة المصرية وقياداتها ، وفى ضياع فرصة إنشاء هذا المصنع فى الوقت المناسب .

ذلك أن هيئة التصنيع قد ابتكرت عبر السنين نظاماً معقداً جداً للمناقصات العامة . والغرض طبعاً من هذا النظام هو حماية المال العام والوصول إلى أحسن العروض من الشركات المتقدمة . مع ذلك فهذه الاجراءات لا تخلو من التعقيد وتمر بعدة مراحل . وبالتالى يتأخر اتخاذ القرار النهائى مما يؤثر فى اقتصاديات المشروع . كذلك فإن غموض بعض الاجراءات قد يسمح بالتأثير على نتيجة المناقصة .

سبل تحسين اجراءات المناقصة العامة :

ونذكر هنا ثلاث نقاط جديرة بالنظر . ***الأولى*** خاصة بالتقييم الفنى للمشروع ذلك أن النظام الحالى يقضى بإعطاء أوزان مختلفة للعروض الفنية حسب سابق خبرة الشركات ومدى معرفتها الفنية . ومن الواضح أن الآراء قد تختلف بخصوص الوزن المعطى لكل شركة أو الجوانب الفنية موضع التقييم ، وقد يفتح هذا النظام الباب للتلاعب . وللمقارنة نقدم ما يستخدمه البنك الدولى فى مناقصاته . ففى المناقصات المعتمدة للبنك الدولى يتم تأهيل الموردين المتقدمين كشرط لدخول المناقصة ، بعد ذلك تتم المقارنة على أساس السعر وتكلفة التشغيل فالمورد الأقل تكلفة هو الذى يُختار من بين الموردين المؤهلين ، وبهذا يقفل الباب أمام أى مقارنات إضافية بعد فتح مظاريف السعر .

النقطة الثانية هو ما يسمح به نظام المناقصات المصرى من ممارسة المتقدمين بأرخص الأسعار . والغرض النهائى من هذا النظام هو فتح الباب للمنافسة بين الموردين بعد أن يعرف الجميع بالأسعار المقدمة من كل منهم . وبالفعل تتحقق وفورات للمشترى المصرى .

مع ذلك فهذا النظام يتصف بعدم الجدية . حيث أن المورد بدلا من أن يقدم أفضل أسعاره فى المظاريف المغلقة ينتظر إلى أن تفتح مظاريف السعر وبعد ذلك يناور للوصول إلى أحسن سعر . وهذا يلغى الغرض من المناقصة أصلا . ويفتح الباب للتأثير على أعضاء لجنة البت .

ومن الأفضل إقفال باب الشبهات وإلزام الموردين بالجدية فى العروض المقدمة منهم عن طريق الالتزام بالعرض الأرخص من بين العروض المؤهلة فنياً .

النقطة الثالثة : تأخذ اجراءات المناقصات العامة فى مصر وقتاً طويلا ، ويحول العمل إلى لجان كبيرة . والفائدة الظاهرة لكل هذا هو الاطمئنان إلى الوصول إلى أحسن العروض والأسعار . مع ذلك فاللجان الكبيرة قلما تصل إلى قرار بسرعة . ***وتزداد فرص التلاعب بكثرة عدد اللاعبين*** . ويجب أن يكون هناك مسئول نهائى قادر على البت .

ولقد أعطت قضية مصنع قوص صورة للقصور الإدارى وعدم القدرة على اتخاذ القرار ، وإلا كيف أن البت النهائى (والقضية) تضمنت نائب رئيس هيئة التصنيع ورئيس هيئة الصناعات الغذائية والكيماوية ورؤساء مجالس عدد من الشركات .

وينسى القائمون على الصناعة المصرية أن التأخر فى القرار يضيع على البلاد فرص الاستفادة من انتاج المشروع بسرعة . فإذا كان مشروع لب الورق يوفر على البلاد عشرات الملايين من العملة الصعبة فإن بداية إنتاجه اليوم أفضل من الغد .

وبالفعل فقد تغيرت الظروف العالمية والمحلية بشكل يشكك فى إمكانية إنشاء هذا المصنع فى الأجل القريب . ذلك أن مديونية مصر الخارجية قد تفاقمت ، وأخذت الدولة قراراً بالحد من الاقتراض ، ولم تصبح الشروط الميسرة لذات الائتمان المقدم للمشروع متاحة اليوم .

الاتجار بنفوذ الموظف العام :

أكدت المحكمة فى حيثيات الحكم أن الوظائف العامة العليا هى تكليف لأفراد اكفاء لخدمة البلاد ، ولا يصح أن تكون تلك الوظائف وسيلة لإفساح المجال لدى شاغليها للمتاجرة عند تركهم إياها بما تحقق لهم من علاقات بحكم وظائفهم .

ونادت المحكمة بتشريعات جديدة تضمن للوظيفة العليا سمو مكانتها وبُعدها عن المصالح .

والواقع أن هذه الظاهرة تحتاج إلى علاج سريع فقد أصبحت وظيفة وزير سابق أكثر بريقاً ولمعاناً وعائداً من وظيفة الوزير . ولم يتفادى كثير من الموظفين الكبار شبهة الاتجار بالنفوذ بقبولهم العمل مع شركات ومؤسسات تتعامل مع وزاراتهم السابقة .

لقد تنبه المشرع لهذه الظاهرة منذ أكثر من أربعين عاماً حيث أصدرت وزارة النقراشى باشا عام ١٩٤٧ ***قانوناً يمنع قبول الوزراء وكبار الموظفين العمل فى الشركات المساهمة خلال سنتين من خروجهم من الحكومة*** . واستمر العمل بهذا القانون حتى منتصف السبعينيات مع ذلك لم يطبق هذا القانون على شركات قانون الاستثمار أو الشركات المنشأة تحت قانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .

ولقد بينت القضية كيف اختلطت الأمور واختفى الخط الفاصل بين المسئولية العامة والربح الخاص . ذلك أن الموظف الكبير الذى كان يتم « اغرائه » بعقد عمل يسرى المفعول فور خروجه من الوزارة ، وإن لم يثبت موافقته على هذه الرشوة ، قد قبل فيما يبدو فتح النقاش حول هذا الموضوع فى الوقت الذى يقف فيه موقف الحكم الذى يقرر مصير عقد كبير لذات الشركة الذى ستوظفه .

وأقل ما يقال فى هذا هو ما أكدته حيثيات الحكم بخصوص متهم آخر فى القضية ، وهو وإن ثبتت برائته قد وضع نفسه موضع الشبهات .

ليس دفاعاً عن وزير الصناعة !؟

أثارت حيثيات الحكم الكثير من الجدل حول الدور الذى لعبه وزير الصناعة الحالى فقد بادر الوزير فور ضبط الواقعة بالإدلاء بتصريح إلى مجلة المصور ، ولقد قدم الدفاع هذه التصريحات كشهادة فى صف المتهمين فى القضية . وبدون التعليق عما رأته هيئة المحكمة فى هذا الشأن ، فإن من المنطقى أن يكون للوزير المسئول رأياً بخصوص توصيف التهم الموجهة لمرؤسيه . وبالذات لأن الاتهام قد تضمن مسائل فنية تتعلق بالإضرار بالمال العام وجريمة الرشوة . ولعل المحكمة قد وصلت فى النهاية إلى الرأى الذى عبر عنه الوزير بخصوص مسئولى قطاع الصناعة . فقط أسقطت المحكمة تهمتى الإضرار بالمال العام والرشوة .

ولا ذنب للوزير أو لرجال الصناعة إذا كان هناك اتفاق جنائى خارج الوزارة للتأثير على رجاله .

بل إن الوزير يحتسب له الوقوف بجانب قيادات الصناعة الذين أفنوا عمرهم فى العمل العام ، وانتهى بهم الأمر بين اليوم والليلة فى السجن التحفظى لمدد طويلة .

طبعاً ليست الصحافة هى مجال تقديم شهادة فى القضية . مع ذلك فالمطلوب من الجهات القضائية أن تردع المزايدات الهائلة التى تناولتها الصحف حول إدانة المتهمين قبل القضية مما ثبت فى يقين الرأى العام جرم المتهمين ، حتى قبل صدور قرار الاتهام .

مع ذلك يحتسب على الوزير أى أخطاء إدارية شابت تناول المناقصة ، بما فى ذلك الاجراءات المطولة واللجان التى تتسرب منها الاخبار .

والواقع أن كثير من الأخطاء التى حدثت فى الماضى ترجع إلى مركزية القرار فى هيئة التصنيع وانعدام سلطة الشركات المعنية فى البت فى المناقصات الخاصة بها . وقد كان من أهم الخطوات التى اتخذت فى إصلاح هيئة التصنيع هو تحويل دور الهيئة من الأعمال التنفيذية إلى التخطيط والإشراف . وارتبط بهذا نقل سلطة البت فى القرارات الخاصة بمناقصات الصناعة إلى الهيئات النوعية المعنيه .

توصيف جريمة الرشوة :

أثارت قضية الصناعة الكثير من النقاش حول طبيعة الاتهام وتصنيف جريمة الرشوة . ولقد تطوع البعض بدفع الاتهام بجريمة الرشوة بأنها لم تكتمل جوانبها . فلم يكن هناك تسليم وتسلم ولم يحدث إضرار بالمال العام . مع ذلك فقد كان حكم المحكمة حاسماً فى هذا الشأن . ***فرغم أن الرشوة لم تتم فقد كان هناك اتفاق جنائى للقيام بها*** . وكانت الاحكام النهائية ضد خمسة من المتهمين مستندة إلى هذه الإدانة وحدها .

والحكم بهذه الصورة يمثل ردعاً فعالا لكثير من الأنشطة المشبوهة وبالذات للعاملين فى مجال الوساطة والاتجار بالنفوذ . والمجتمع يجابه تفشى كافة صور الجريمة الاقتصادية . وأخطر أسباب انتشار هذه الجريمة هو قبول المجتمع لأنواع كثيرة منها . وهذه هى بداية انهيار النظام القانونى نفسه . ويبدأ العلاج بعد الإجماع على تجريم الأنشطة المنحرفة الضارة للمجتمع .

ولقد ساعد على انتشار الرشوة فى البلاد الضغوط الهائلة من الشركات الأجنبية فى تصريف بضاعتها . وفى أحيان كثيرة فإن موظفين لن يتأثر مستقبلهم الخاص بأى اتجاه يذهب المشروع يملكون القرار النهائى بشأنه . وبالطبع يصبح من السهل على الشركات الكبرى التأثير عليهم .

وعلاج ذلك هو عودة القرار إلى المستويات التنفيذية المسئولة فى شركات القطاع العام . مع أحكام الرقابة على أعمال هذه الشركات من خلال الجمعيات العمومية لها ومحاسبة الانجاز السىء ومكافأة الانجاز الطيب .

دور الأجهزة الرقابية المختلفة :

تمثل الجريمة الاقتصادية تحدياً كبيراً لكافة الأجهزة الرقابية . ويرجع ذلك إلى صعوبة تصنيف الجريمة ، وكذلك تنوع أساليب مقترفيها فى التحايل على القانون .

وفى مصر كان المدعى العام الاشتراكى مسئولا عن متابعة الكثير من القضايا الاقتصادية العامة . وبالرغم من أن للمدعى الاشتراكى اجراءات خاصة وسريعة ، إلا أن تقاريره تعترف بعدم قدرته على تناول الكثير من القضايا . أيضاً فإن العقوبات المتاحة فى قانون المدعى الاشتراكى ليست رادعاً كافياً فى كثير من الأحوال .

ولقد طورت الدول المتقدمة أساليب مكافحة الجريمة الاقتصادية من خلال النظام القانونى المعتاد . وأصبحت لجهات مثل مصلحة الضرائب ، أو أجهزة الرقابة على الشركات ، أو الرقابة على سوق الأوراق المالية ، سلطات واسعة فى هذا الشأن . والجريمة الاقتصادية فى الدول الرأسمالية يتم ردعها بسرعة وبكفاءة ، يتم علاج كثير من المشاكل بطرق وقائية تمنع حدوث الجريمة . ومن ذلك مثلا مراقبة مصلحة الشركات وسوق الأوراق الاولية للأوضاع المالية للشركات واعتراض سبيل نشرات الدعوة للاكتتاب فى شركات وهمية ، أو الاتجار فى الأسهم بواسطة أعضاء مجلس الإدارة أو من لهم فرصة الإطلاع المسبق على بيانات الشركة .

كذلك فإن محاسبة أعضاء مجالس إدارة الشركات عن ادائهم فى الحفاظ على مصالح المساهمين لا تقتصر على الجميعات العمومية ؛ ويمكن للمتضرر أن يلجأ إلى القضاء السريع البت فى حالة التصرفات المشبوهة ، ويشمل ذلك طبعاً سلوك مجلس إدارة فى حالة المناقصات أو عمليات البيع والشراء ... إلخ .

ولقد بينت حيثيات الحكم فى قضية الصناعة عدم اطمئنان المحكمة لتسجيلات التليفونات التى قدمت للمحكمة . والواقع أن للنيابة أساليب عديدة لمتابعة الجريمة الاقتصادية غير أساليب التصنت . ويمكن الوصول لذلك برفع الكفاءة المحاسبية والاقتصادية للعاملين فى هذا المجال الهام .

خاتمة :

أثبت القضاء المصرى أنه على مستوى معالجة قضية خطيرة من قضايا مجتمعنا المعاصر وهى الجريمة الاقتصادية . وكان فى حكم المحكمة الكثير من المؤشرات والتوجيهات للسياسة التشريعية والأساليب الإدارية .

ويتطلب الوقاية من موجة الجريمة الاقتصادية رفع مستوى أداء السلطات العاملة فى هذا المجال وتحسين كفائتهاالمالية والاقتصادية والضبطية . وفى النهاية ، فإن صلاح القطاع العام والخاص هو فى اعطاء السلطة للمسئولين المباشرين فى هذه الشركات مع الرقابة المناسبة وباختصار اعطاء كل ذى حق حقه .